

## ثالثاً - قرار إتخذ بناءً على تقرير اللجنة المخصصة للدورة الاستثنائية التاسعة (٣)

والقمع المتزايدة التي ترتكبها ضد شعب ناميبيا ، هي التي استدعت عقد الدورة الاستثنائية الحالية للجمعية العامة كي تبادر على وجه السرعة إلى اتخاذ تدابير من شأنها أن تحقق سريعاً الإستقلال الحقيقي لإقليم ناميبيا ،

تعتمد الإعلان بشأن ناميبيا ، وبرنامج العمل لدعم تقرير المصير والإستقلال الوطني لناميبيا الواردين فيما يلي :

### أولاً - إعلان بشأن ناميبيا

١ - تُؤكّد الجمعية العامة من جديد أنها تتحمل المسؤولية المباشرة عن ناميبيا حتى يتحقق في الإقليم تقرير حقيقي للمصير ويتحقق الإستقلال الوطني ، وتؤكد لهذا الغرض من جديد الولاية المسندة إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا باعتباره السلطة الشرعية القائمة بالإدارة في ناميبيا لحين نيلها الإستقلال .

٢ - وتؤكد الجمعية العامة من جديد حقوق شعب ناميبيا ، غير القابلة للتصرف ، في تقرير المصير والحرية والإستقلال الوطني داخل ناميبيا موحدة ، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وكما أعلن في قراري الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ و ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦ ، وكذلك في القرارات اللاحقة للجمعية العامة وقرارات مجلس الأمن المتصلة بناميبيا ، وشرعية كفاحه بكل الوسائل المتاحة ضد احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا .

٣ - وتؤكد الجمعية العامة إلتزامها بإنهاء احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا ، وذلك بضمان انسحابها الكامل وغير المشروط لتمكين الشعب النامبيي ، بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، من أن يمارس بحرية حقه في تقرير المصير والإستقلال .

٤ - وتدين الجمعية العامة بشدة النظام الاستعماري العنصري الحاكم في جنوب افريقيا لاستمراره في الاحتلال غير الشرعي لناميبيا متحدياً لطلبات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتكررة بانسحابه من الإقليم . كما تدين جنوب افريقيا لمحاولاتها إدامة إحتلالها غير الشرعي لناميبيا ولتصعيد قمعها الوحشي للشعب النامبيي .

٥ - وتُعرب الجمعية العامة عن قلقها البالغ من استمرار إزعاج وإرهاب وإذلال أعضاء المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ومؤيديها ، وذلك في تحدّ كامل لطلبات المجتمع الدولي المستمرة .

د إ - ٢/٩ - إعلان بشأن ناميبيا وبرنامج عمل لدعم تقرير المصير والإستقلال الوطني لناميبيا

إنّ الجمعية العامة ،

إذ يساورها القلق الشديد إزاء ما يشكله استمرار احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا من تهديد للسلم والأمن الدوليين ، وإذ تدرك المسؤوليات الواقعة عليها بموجب قرارها ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦ وقرارها ٢٢٤٨ (د إ - ٥) المؤرخ في ١٩ أيار/مايو ١٩٦٧ وقراراتها اللاحقة المتعلقة بمسألة ناميبيا ،

وإذ تشير إلى إعلان داكار الخاص بناميبيا وحقوق الإنسان<sup>(٤)</sup> ، الذي اعتمده المؤتمر الدولي الخاص بناميبيا وحقوق الانسان ، والمعقود في داكار في الفترة من ٥ إلى ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ ،

وإذ تشير كذلك إلى إعلان مابوتو لنصرة شعبي زيمبابوي وناميبيا وبرنامج العمل لنحرير زيمبابوي وناميبيا<sup>(٥)</sup> ، اللذين اعتمدهما المؤتمر الدولي لنصرة شعبي زيمبابوي وناميبيا والمعقود في مابوتو في الفترة من ١٦ إلى ٢١ أيار/مايو ١٩٧٧ ،

وإذ تضع في اعتبارها إعلان لوساكا لعام ١٩٧٨ الصادر عن مجلس الأمم المتحدة لناميبيا<sup>(٦)</sup> والمعتمد في ٢٣ آذار/مارس ١٩٧٨ ،

وإذ تؤكد من جديد أن الأمم المتحدة تتحمل المسؤولية المباشرة عن إقليم ناميبيا وشعبها ، وأنه يجب تمكين شعب ناميبيا ، تحت قيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، ممثله الوحيد والحقيقي ، من تحقيق تقرير المصير والحرية والإستقلال الحقيقي داخل ناميبيا موحدة ، بما فيها خليج والفيس ،

وإذ تُدرك أن الحالة المتدهورة في ناميبيا والناجمة عن محاولات جنوب افريقيا لإدامة إحتلالها غير الشرعي للإقليم ، وأعمال العدوان

(٣) للإطلاع على تقرير اللجنة المخصصة ، أنظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الاستثنائية التاسعة ، المرفقات ، البند ٧ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/S-9/11 .  
(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٢٤ (A/31/24) ، المجلد الثاني ، المرفق الثاني ، الفقرة ٥١ .

(٥) A/32/109/Rev.1 - S/12344/Rev.1 ، المرفق الخامس . للإطلاع على النص المطبوع ، أنظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثانية والثلاثون ، ملحق تموز/يوليه و آب/أغسطس و أيلول/سبتمبر ١٩٧٧ .

(٦) A/S-9/2-S/12631 ، المرفق . للإطلاع على النص المطبوع للإعلان ، أنظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الاستثنائية التاسعة ، الملحق رقم ١ (A/S-9/4) ، الفصل السادس .

الميناء الرئيسي والطريق الاقتصادي الحيوي لناميبيا محاولة متعددة لتقويض السلامة الإقليمية ، والاستقلال الاقتصادي والأمن الوطني لناميبيا .

١٢ - وتُكرّر الجمعية العامة أن احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا ، يشكل عملاً عدوانياً مستمراً ضد الشعب الناميبي وضد الأمم المتحدة . وأن إضفاء جنوب افريقيا للطابع العسكري على ناميبيا ، واستحداثها للأسلحة النووية ، واستخدامها الوحشي للقوة ضد الشعب الناميبي ، ومحاولاتها تقويض المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، طليعة الكفاح الناميبي من أجل التحرير ، ومحاولاتها الرامية إلى تدمير الوحدة الوطنية والسلامة الإقليمية لناميبيا ، وأعماها العدوانية ضد الدول الافريقية المستقلة المجاورة ، كل هذا يشكل بوضوح تهديداً للسلام والأمن في المنطقة وللسلم والأمن الدوليين .

١٣ - وتُدين الجمعية العامة بشدة جنوب افريقيا لاستمرارها في استغلال ونهب الموارد الطبيعية في ناميبيا ، متجاهلة تماماً مصالح الشعب الناميبي المشروعة . وإن استغلال ونهب هذه الموارد على يد المصالح الاقتصادية في جنوب افريقيا والمصالح الاقتصادية الأجنبية الأخرى ، إنتهاكاً لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة بالموضوع ، وللمرسوم رقم ١ لحماية الموارد الطبيعية لناميبيا الذي سنّه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بتاريخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٤ (٧) ، هو أمر غير شرعي ويساهم في الإبقاء على نظام الاحتلال غير الشرعي .

١٤ - وتعرب الجمعية العامة عن تأييدها التام للكفاح المسلح الذي يخوضه الشعب الناميبي من أجل التحرير بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، ممثله الوحيد والحقيقي . وتُعرب عن إيمانها بأن تشديد الكفاح المسلح الذي يخوضه الشعب الناميبي من أجل التحرير لا يزال عاملاً حاسماً في الجهود الرامية إلى تحقيق تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني في ناميبيا موحدة .

١٥ - وتُشيد الجمعية العامة بشعب ناميبيا بالاسل بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية لتشديد كفاحه المسلح من أجل تحرير بلده من احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي له .

١٦ - كما تُؤيد الجمعية العامة الجهود السياسية والدبلوماسية التي تبذلها المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية لتأمين استقلال حقيقي لناميبيا وفقاً لجميع قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ، وتُشيد بتلك المنظمة لاستعدادها للدخول في مفاوضات من

فهناك تصعيد لعمليات الاعتقال الجماعي التعسفي ، والتعذيب ، والحجز والسجن ضد أعضاء المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية . وتجري محاكمات مطوّلة وغير شرعية وزائفة لأعضاء المنظمة لزعرعتها واستنزاف مواردها المالية .

٦ - وتُدين الجمعية العامة قيام جنوب افريقيا بإنشاء جيوش قبلية في ناميبيا كتدبير لتأمين سيطرتها على الإقليم بعد الإستقلال . ويتحتم تسريح جميع الجيوش القبلية للحيلولة دون زيادة مصادر النزاع داخل الإقليم .

٧ - وتُدين الجمعية العامة التعزيزات العسكرية لجنوب افريقيا في ناميبيا إستعداداً للدخول في مواجهة كبيرة مع قوات التحرير بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية . وتقوم جنوب افريقيا ، بغية زيادة أنشطتها العسكرية في ناميبيا ، بتجنيد المزيد من المرتزقة وتنظيم جيوش قبلية في الإقليم . وقد زادت جنوب افريقيا ما تشحنه إلى ناميبيا من أعداد كبيرة من الدبابات وكميات كبيرة من الذخيرة ، وتقوم ببناء مزيد من الثكنات العسكرية .

٨ - وتُدين الجمعية العامة بقوة جنوب افريقيا لاستغلالها موارد ناميبيا من اليورانيوم وإنتهاجها سياسات تنطوي على المغامرة في المجال النووي مما يترتب عليه آثار يتعذر تقديرها بالنسبة لشعب ناميبيا وافريقيا ككل .

٩ - وتشجب الجمعية العامة بشدة أي تعاون مع جنوب افريقيا في تطوير أسلحة نووية ، مما قد يمكنها من إزهاب الدول الافريقية المجاورة ، وإدانتها بالتالي لنظامها الاستعماري العنصري الحاكم في ناميبيا .

١٠ - وتعكس كذلك السياسات العدوانية لنظام جنوب افريقيا القائم باحتلال ناميبيا في أعماله العدوانية المتكررة ضد الدول المجاورة ، لا سيما أنغولا وزامبيا ، وغاراته العسكرية عليها ، وإنتهاكه لسلامتها الإقليمية ، مما يترتب عليه خسائر كبيرة في الأرواح والممتلكات . وأن الهدف المباشر لهذه الأنشطة هو تدعيم مركز نظام الاحتلال وتنفيذ أطماعه في السيطرة على المنطقة .

١١ - وتُكرّر الجمعية العامة أن خليج والفييس جزء لا يتجزأ من ناميبيا وتدين جنوب افريقيا أشد الإدانة لقرارها ضم خليج والفييس ، منتهكة بذلك مبدأ السلامة الإقليمية لناميبيا الوارد في قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة بما في ذلك قرار مجلس الأمن ٢٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ . وتؤكد كذلك أن هذا القرار غير شرعي ، وباطل ولاغ ،

وأنه عمل عدواني ضد الشعب الناميبي . وأن وجود القواعد العسكرية لجنوب افريقيا في خليج والفييس يشكل تهديداً للأمن الوطني لناميبيا . ويمثل الضم غير الشرعي لخليج والفييس الذي هو

(٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، الملحق رقم ٢٤ ألف (A/9624/Add.1) ، الفقرة ٨٤ . وقد صدر المرسوم في شكله النهائي في " جريدة ناميبيا " رقم ١ .

التي نيطت به بغية تعزيز قضية تحقيق تقرير المصير والاستقلال للشعب الناميبي .

٢٣ - وتُعلن الجمعية العامة أنها ستواصل الاضطلاع بمسؤولياتها إزاء الإقليم حتى نيل الاستقلال الحقيقي . وسيتم الاضطلاع بهذه المسؤوليات بواسطة مجلس الأمم المتحدة لناميبي بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا إلى أن يبلغ المجلس الجمعية العامة بأن الاستقلال الحقيقي قد تم تحقيقه . وفي هذا الصدد يجب اشراك المجلس في أي حلّ تشارك الأمم المتحدة في التوصل إليه .

٢٤ - وتُعلن الجمعية العامة أن عضوية مجلس الأمم المتحدة لناميبي في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ، وفقاً لتوصيات الجمعية ، هي عنصر لا غنى عنه في الوفاء بمسؤوليات المجتمع الدولي نحو شعب ناميبيا ممثلاً في المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، حركة تحرير الوحدة والحقيقية . وتعدّ عضوية المجلس في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة خطوة هامة في تحقيق هذا الهدف . إلا أنه ينبغي إتخاذ مبادرات أكثر وأفضل للوفاء التام بمسؤولية الأمم المتحدة نحو ناميبيا .

٢٥ - وتؤكد الجمعية العامة من جديد عزمها على مواصلة جهودها لزيادة المساعدة المقدمة إلى الناميبيين في إطار برنامج بناء الدولة الناميبية ، ومعهد ناميبيا في لوساكا ، وصندوق الأمم المتحدة لناميبي ، وجميع المشاريع والبرامج الأخرى الرامية إلى إعداد شعب ناميبيا لاكتساب المهارات اللازمة لبناء ناميبيا مزدهرة ومستقلة .

٢٦ - وتُعرب الجمعية العامة عن ارتياحها إزاء العمل الفعال الذي يضطلع به معهد ناميبيا فيما يتصل بتدريب الكوادر الناميبية لتقوم بإدارة ناميبيا في حالة استقلالها ، وبإجراء البحوث عن المشاكل الأساسية المتعلقة بالموارد البشرية والطبيعية في ناميبيا . وينبغي زيادة هذه الأنشطة وتوسيع نطاقها .

٢٧ - وتؤيد الجمعية العامة مبادرات مجلس الأمم المتحدة لناميبي ، في تنفيذ برنامج بناء الدولة الناميبية ، وفقاً لإعلان لوساكا لعام ١٩٧٨<sup>(٨)</sup> ، وتلاحظ بالتقدير تعاون الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة في تخطيط وتنفيذ البرنامج .

٢٨ - تُقرر الجمعية العامة أنها ، في حالة عجز مجلس الأمن عن إتخاذ تدابير ملموسة لإرغام جنوب افريقيا على إنهاء احتلالها غير الشرعي بالانسحاب من ناميبيا ، ستنتظر على وجه الاستعجال في إتخاذ التدابير الضرورية وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ، مع إدراكها

أجل تحقيق استقلال حقيقي لناميبي على أساس قرار مجلس الأمن ٢٨٥ (١٩٧٦) في مجموعه .

١٧ - وتُلاحظ الجمعية العامة أن المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية قد قدمت تنازلات جوهرية وبعيدة المدى لتسهيل التوصل إلى تسوية عن طريق التفاوض . في حين رفضت جنوب افريقيا ، من ناحية أخرى ، باستمرارها في التشدد وعدم المرونة ، أن تكشف عن أي حسن نية أو استعداد لأن تدخل بصورة جدية في مفاوضات هادفة إلى انسحابها من ناميبيا .

١٨ - وأن الجمعية العامة ترفض فكرة أن لجنوب افريقيا ، بوصفها المحتمل غير الشرعي لناميبي ، أي مصالح مشروعة في ناميبيا ينبغي من أجلها الضغط على المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية لتقديم تنازلات في أي تسوية تتم عن طريق التفاوض وتحظى بقبول دولي . وليس لجنوب افريقيا أي حق كان في أن تظل في ناميبيا أو في أن تماطل وتراوغ في أي عملية تفاوض بشأن مسألة منح استقلال حقيقي لناميبي .

١٩ - وتُعلن الجمعية العامة أنه ما لم يمارس بشكل ملموس ضغط سياسي واقتصادي ودبلوماسي فعال على جنوب افريقيا فلن يكتب النجاح لأي مفاوضات . ويجب كذلك ألا تؤدي أي محاولة حقيقية لحل مشكل ناميبيا عن طريق المفاوضات إلى إضعاف مركز المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية أو إلى تقليل دور الأمم المتحدة أو مجلس الأمم المتحدة لناميبي بوصفه السلطة الشرعية لإدارة الإقليم إلى أن ينال استقلاله . ومن الضروري أن تكون أي تسوية يتم التوصل إليها عن طريق المفاوضات بموافقة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية وفي إطار قرارات الأمم المتحدة .

٢٠ - وتُدين الجمعية العامة بشدة زيادة استعداد جنوب افريقيا لكسب تفرض في ناميبيا ما يسمّى " بالتسوية الداخلية " التي تستهدف إعطاء سلطة زائفة لنظام حكم عميل ، لإضفاء ستار من الشرعية على الاحتلال العنصري ولتشجيع الحرب الأهلية وترويج الاكذوبة القائلة بأن كفاح الشعب الناميبي من أجل تحرير الإقليم سيكون بمثابة عدوان مقترف من الخارج .

٢١ - وفي هذا الصدد ، تُعرب الجمعية العامة عن قلقها العميق لمواصلة جنوب افريقيا تعزيز عملائها والخونة المتعاملين معها من تجمع تورنهال القبلي بوصفهم بديلاً للمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية التي تكافح من أجل التحرير الوطني والاجتماعي الحقيقي لناميبي ككيان سياسي موحد .

٢٢ - وتُقر الجمعية العامة الأنشطة التي يقوم بها مجلس الأمم المتحدة لناميبي والسياسات والبرامج التي يعينها بالتعاون مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية من أجل تنفيذ الولاية

(٨) A/S-9/2-S/12631 ، المرفق . للإطلاع على النص المطبوع للإعلان ، انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الإستثنائية التاسعة ، الملحق رقم ١ (A/S-9/4) ، الفصل السادس .

إدارة جنوب أفريقيا غير الشرعية على الشعب الناميبي : متجاهلة أحكام قرار مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) ، أو التعاون مع مثل هذا النظام .

٣٧ - وتحت الجمعية العامة جميع الدول على بذل قصاراها لإرغام جنوب أفريقيا على التخلي عن مزاعمها الكاذبة بملكية خليج والفيس ، وعلى احترام السلامة الإقليمية لناميبيا ، وعلى الانسحاب الفوري من جميع أنحاء الإقليم الناميبي .

٣٨ - وتحت الجمعية العامة جميع الدول على أن تتوقف وتمتنع عن كل شكل من أشكال التشاور أو التعاون أو التواطؤ في المجال العسكري ، مباشرة أو بطريق غير مباشر ، مع جنوب أفريقيا .

٣٩ - وتحت الجمعية العامة جميع الدول على الامتناع عن أي تعاون مع جنوب أفريقيا في المجال النووي ، بما في ذلك إنتاج الأسلحة النووية وتطويرها .

٤٠ - وترجو الجمعية العامة من مجلس الأمن أن يتخذ خطوات مناسبة وفعالة وعاجلة لمنع جنوب أفريقيا من الحصول على الأسلحة النووية أو تطويرها ومن تفجير الأجهزة النووية ، ولضمان إزالة منشآت التجارب النووية في صحراء كلهارى ، وكلها تعد في مجموعها تهديداً للسلم والأمن الدوليين .

٤١ - وتدعو الجمعية العامة جميع الدول إلى اتخاذ تدابير فعالة لمنع تجنيد المرتزقة للخدمة في ناميبيا أو جنوب أفريقيا .

٤٢ - وتحت الجمعية العامة مرة أخرى جميع الدول على اتخاذ خطوات تكفل إنهاء جميع اتفاقات تراخيص الأسلحة المعقودة مع جنوب أفريقيا ، ومنع نقل جميع المعلومات المتصلة بالأسلحة والتسليح إليها .

٤٣ - وتحت الجمعية العامة مرة أخرى جميع الدول الأعضاء على اتخاذ جميع التدابير المناسبة لكفالة التطبيق التام والامتناع لأحكام المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا .

٤٤ - وتدعو الجمعية العامة الدول إلى إجبار الشركات عبر الوطنية الداخلة في ولايتها على الامتناع لجميع قرارات الأمم المتحدة في هذا الشأن وذلك بالامتناع فوراً عن القيام بأي استشارات في ناميبيا ، وسحب الاستشارات الجارية من الإقليم ، وإنهاء تعاونها مع إدارة جنوب أفريقيا غير الشرعية في ناميبيا .

٤٥ - وتدعو الجمعية العامة الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وتناشد أعضاء مجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ، أن تطبق ، كل في نطاق اختصاصها ، قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن بشأن ناميبيا ، وأن تكفل ألا تمثل جنوب أفريقيا ناميبيا في هاتين المنظمين وتستفيد بالتالي من اشتراكها فيها .

الجلسة العامة ١٥

٣ أيار/مايو ١٩٧٨

أن هذه حالة فريدة تتولى فيها الأمم المتحدة المسؤولية المباشرة عن العمل على تحقيق تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني لناميبيا .

ثانياً - برنامج عمل لدعم تقرير المصير

والاستقلال الوطني لناميبيا

٢٩ - تُقرر الجمعية العامة من جديد تمسكها بتنفيذ ما تعهدت به من التزام رسمي بمساعدة الشعب الناميبي على تحقيق تقرير المصير والاستقلال .

٣٠ - وإدراكاً من الجمعية العامة لدور ونطاق أنشطة مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في المساعدة على الاسراع في تحقيق الشعب الناميبي لتقرير المصير ، فإنها تناشد الدول الأعضاء تقديم الدعم التام لهذه الأنشطة .

٣١ - وتدعو الجمعية العامة البلدان التي لم تفعل ذلك حتى الآن إلى الاعتراف بالمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية بوصفها الممثل الحقيقي والوحيد للشعب الناميبي .

٣٢ - وتناشد الجمعية العامة جميع الدول الأعضاء أن تقدم دعماً ومساعدة متزايدة ومستمرتين للمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية لتمكينها من تشديد كفاحها من أجل تحرير ناميبيا .

٣٣ - وتدعو الجمعية العامة الدول الأعضاء والمجتمع الدولي بأسره إلى الرفض القاطع لجميع المناورات التي يجري تديرها لحرمان الشعب الناميبي من حقه المشروع في نيل استقلال وطني حقيقي في ناميبيا موحدة ، ولتقويض وتدمير منجزات الكفاح التحريري الذي تخوضه المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية .

٣٤ - وتدعو الجمعية العامة حكومات الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية وغير الحكومية إلى تقديم كل مساعدة ممكنة لبرنامج بناء الدولة الناميبية ولعهد ناميبيا ، وإلى زيادة تبرعاتها لصندوق الأمم المتحدة لناميبيا .

٣٥ - والجمعية العامة على اقتناع تام بأنه يتعين على المجتمع الدولي ، في هذه المرحلة الحاسمة من كفاح الشعب الناميبي ، أن يتخذ تدابير محددة لكفالة الانسحاب الكامل غير المشروط لجنوب افريقيا من ناميبيا ، ومن ثم القضاء على التهديد الخطير الذي تشكله جنوب افريقيا على السلم والأمن الدوليين . وتحقيقاً لهذه الغاية ، فإنها تحت مجلس الأمن بقوة على تطبيق أشد التدابير ، بما في ذلك الجزاءات المنصوص عليها في الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، وبصفة خاصة الجزاءات الاقتصادية الشاملة ، وفرض حظر على النفط ، وحظر على الأسلحة .

٣٦ - وتُهييب الجمعية العامة بالمجتمع الدولي ، ولا سيما جميع الدول الأعضاء ، إلى الامتناع عن الاعتراف بأي نظام قد تفرضه